

شرح كتاب المناsek من المقنع(71) (باب صيد الحَرَم ونباته) (1)

-الأربعاء 5441-11-82هـ

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين ثم بعد فيقول المؤلف رحمة الله تعالى صيد الحرم ونباته - 00:00:01

ما مضى في الكلام على الصيد متعلق بالمحرم ولو كان خارج الحرم والباب الذي معنا في صيد الحرم ولو ولو لم يكن محrama وعندي حرم محram صيد الحرم حرام صيد البري على المحرم حرام - 00:01:14

واذا اجتمعا محram وحرام تضاعف الاسم وهل يجب فيه فداء واحد واثنين وهو حرام بصيد الحرم ونباته وهو حرام على الحال والمحرم لان الله حرم مكة منذ خلق السماوات والارض - 00:02:05

حرام صيدها ونبات وشجرها وحشيشها فمن اتلف من صيده شيئاً وعليه ما على المحرم في مثله لكن اذا اجتمع حرام حرام ومحرم حرام ومحرم هل نقول عليك جزاء واحدة واثنين - 00:02:43

ها وش يقول قوله فمن اتلف من صيده شيئاً فعليهما على المحرم في مثله هذا المذهب وعليه الجماهير منهم ونص عليه وقيل يلزمها جزاءان جزاء من حرم وجزاء من واحد - 00:03:22

واحد ومن اتلف من صيده شيئاً وعليه ما على المحرم يعني ما تقدم في صيد المحرم في مثله وان رمى الحال من الحل صيدا في الحرم وبين رمي الحال غير حرام - 00:03:50

من الحال حال في الحل لكن الصيد في الحرم او ارسل كلبه عليه في الحلم او ارسل كلبه عليه يعني هو الصيد في الحرم او قتل صيدا ارسل كلبه عليه يعني فما الحكم - 00:04:30

والصيد في الحرم او قتل صيدا على غصن على غصن في الحرم اصله في الحل الاعتبار في الهواء والاعتبار في الاصل والقرار ها الهواء له حكم القرار النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف - 00:05:02

يخرج رأسه من المسجد ترجله عائشة الارجل في في المسجد والرأس برا فهل انقطع الاعتكاف ولا ما انقطع ها هنا نعرف حكم فعل الرسول عليه الصلاة والسلام. لكن وش فرقه عن هذا - 00:05:41

ها يا ابن الحال قالوا لان اصله في المسجد ما طلع يعني ما قالوا انه خروج ربوطه بان اه حكمه حكم الرجلين يعني في في المسجد مسألة ثانية خرج لحاجة ولا غير حاجة - 00:06:12

وش الفرق بين ان يكون اصل الشجرة في الحرم وفروعه واغصانه خارج الحرم وبين ان يخرج المعتكف رأسه ورجلاه في المسجد الصيد هو الذي في لا علاقة للشجرة لكن صيد - 00:06:40

بتيجي المسألة الثانية او ارسل كلبه وقتل صيدا على غصن في الحرم اصله في الحل لكن لو كان العكس ما يلزم ما يلزم ما يلزم ان يكون بس قدميه في المسجد كله في برا - 00:07:11

لو كان العكس انك تكون الشجرة في الحل والاغصان في الحرم ما عليه شي لو قلنا ان الشجر لان العبرة في الصيف ها النبي صلى الله عليه وسلم ينطبق على لو كانت - 00:07:42

انما اعتمد على هذين هذه مسألة تنظير انا بقول حكم مطابق ولا مسألة تنظير طالب العلم يحتاج الى مثل هذه الامور او قتل صيدا

على غصن في الحرم اصله في الحل - 00:08:17

يعني الشجرة في الحلم والغوصان في الحرم او امسك طائرا في الحل فهلك فرافقه في الحرم فهلك فرافقه في الحرم ظمن في اصح الروايتين ماذا تقول لافراخ بني مرق زغرب الحواصل لا ماء ولا شجر - 00:08:52

عمر ما سجل الافراخ عياله. ساجنه هو القيت كاسبهم في قعر مظلمة بعد الان لما عمر رضي الله عنه سجن الحطية على كل حال ويا المصاري يبضيعون فقال لعمر هذا - 00:09:37

فهل يلام من سجن من يعول من يضيعون اذا سجن القائم عليهم ولو من من باب تعدى التعدي في الحكم مسؤول عنهم هنا نقول هل الافراخ ذولا اللي ماتوا لها امسكه في الحل له ان يمسكه - 00:10:16

او امسك طائرا في الحل فهلك ذراخه في الحرم ظمن في اصح الروايتين وش قال في اصح الروايتين اذا هلك راح الطائر لموسى ابن موسى اتقدوا ومعنا مطلقا الضمان ظاهر المذهب - 00:10:50

مسألة ان يوجد من يقوم بهم او لا يوجد عيال اذا تحقق موتهم بسجن ابيهم لانبني ادم في الغالب لهم من يعولهم لهم اخوة ولهم اعمام ولهم احوال ولهم - 00:11:26

وكذلك الحكم لو امسك طائرا به الحلم فهلك فرافقه في الحرم بل يضمن فراق بما ذكرنا دون الامر لانها من صيد الوحي هذا من باب تقديم الفرع على الاصل الامة فيها ضمان - 00:12:00

وهي الاصل والفراخ فيهن الضمان وهم فرع عنها طيب وان قتل في الحرم صيدا في الحلم من قتل بالحرم صيدا في الحل بسهمه ارسل سهمه في الحرم وقتل صيد في الحرم هذا ما في اشكال - 00:12:40

لان الصيد مضاد الى الحرم الصيد مضاد الى الحرم بسهمه او او كلبه يعني ارسل كلبه فصادا من صيد الحرم على غصن في الحل اصله في الحرم او ارسل كلبه - 00:13:30

او صيدا او بسهمية او كلبه او او صيدا على غصن في الحل اصله في الحرم هذى مسألتنا السابقة الغصن في الحلم والشجرة في الحرم او امسك حمامه في الحرم - 00:14:01

فهلك فراخها في الحل لم يضمن في اصح الروايتين لماذا ها ما يضاف الى الحرم وان ارسل كلبه من الحل على صيد في الحل فقتل صيدا في الحرم فعلى وجهين - 00:14:30

الوجه في تضمينه انه ارسله وهو في الاصل معلم يأتمن وينتهي في الحرم والثاني باعتبار انه لا فعل للمكلف في هذا وانه من تصرف الكلب طيب وان ارسل كلبه من الحل - 00:15:03

على صيد في الحل فقتل صيدا في الحرم فعلى وجهين الوجه في تضمينه ان الكلب معلم يأتمن وينتهي وينزجر اذا زجر كونه تركه تقدير منه والوجه في عدم تضمينه انه لا يد له - 00:15:35

واصل فعله حينما ارسل الكلب مباح ارسله على صيد في الحرم وان فعل ذلك بسهمه ضمنه والفرق ان الكلب له نوع اراده وله تصرف بخلاف السهم ما يروح رميته قدامك يروح يمين ولا يسار كان بيروح - 00:16:09

هذا هو الفرق وش قال عندك؟ ها واضحه الفرق بينهما مو بواضح فرق؟ فرق المقصود ان هذا ارسل وفي الحلم والصيد في الحلم ارسله اليه فرأى الكلب صيدا في الحرم فتركه هذا وارسل وتبع ذلك - 00:16:44

وصعدة نقول هذا الكلب لا شك ان المعلم الاصل فيه انه ينزعج فلا بد ان ينزعجه عنه هذا وجه تضمينه واذا قلنا ان الكلب وان كان معلما له اراده تغلبه نفسه اذا رأى صيدا افضل من الذي ارسل اليه - 00:17:46

بخلاف السهم السهم ما له ارادتها اطلاقا سام بيد صاحبه كل سنة وانتم طيبين لو كان في الحرم وقوع الجنائية خارج الحرم لكن الصيد منسوب الحرب ولا الى الحين باب صيد الحرم - 00:18:15

بالاضافة وش الروايات يا ابو عبد الملك وان فعل ذلك الحزاء والكلب او من شيء ثم احدهما لا يضمنه مطلقا وهو المذهب والثانية وعن يضمنه ان ارسله بقرب الحرم لتفریطه والا فلا - 00:18:55

والرواية الثالثة الظمان مطلقا يضمن لانه ينجزر وش معنى معلم اذا زجر انسجر بين مسألة اذا كان الصيد وذاك الذي ينسب اليه الكلب او كان صيده اخر لا هنا صيد اخر - [00:19:19](#)

يقول هذا قال ارسله على صيد في الحل فقتل صيادا في الحرم يعني خير ها؟ يقول تمليه ظاهر كلام المصنف ان الصيد المقتول في الحرم غير الصيد الذي ارسله علي. هذا هو. قال واعلم ان جمهور الاصحاب نص نص المسألة - [00:19:50](#)

ارسله على صيد في الحل قتل صائدا في الحرم بني ادم تصرف الكلب. من تصرف الكلب لكن الذي الذي توجه اليه رواية التظمين ان الكلب وش معنى معلم ها؟ ينزل جديد اذا سجن - [00:20:09](#)

لا افترض انه ابعد صار ما يشوفه فليرسله ولا يدري وبين راح هذا الذي يتوجه فيه عدم الضمان بالقرب من الحرم تفريط ذهب لحقهم فوجدوا على هذا ما فرط يكون ما فرط - [00:20:33](#)

وان فعل ذلك بسهمه ضمه لان السهم بيده ولا تصرف له لكن هناك اجهزة اجهزة تتحرك تبعا من ارسلت اليه فمثل هذه مثل اجهزة اذا ارسلت الى مكان وصار فيه وطريقها جبل مالت عنه - [00:21:11](#)

حتى تصل الهدف الذي وجهت اليه الكلب لا اراده شبه اراده هذى هذى مبرمجه هالصورايخ ذي اللي تروح يمين ويسار وتوصل الاهداف دونها جبال واشياء سلبية لكنه مبرمج برمجه مكلف ويعرف انه بيروح يمين وبيروح يسار - [00:21:55](#)

يصل الى الهدف قياسا ما عليه. له اراده وارادته اراده من برمجة السهم السهم الارادة كلها لمن اطلق والكلب المعلم له نوع اراده وان يقال انها نوع اه عقل لا - [00:22:37](#)

ليست بعقل بلا شك لانه لا يعقل. لكنه يسمونه ملكة الحيوان يعرف ما ينفعه ويعرف ما يضره في هذه الملكة ثم قال رحمة الله فصل شجر الحرم - [00:23:13](#)

وحشيشة ويحرم قلع شجر الحرم وحشيشه وفيه النص حديث ابن عباس وغيره لما عليه الصلاة والسلام على تحريم مكة وان حرام بحرمة الله يوم خلق الله السماوات والارض ونص على كل شيء من الشجر ما لم ينساق والخشيش لا ساق له - [00:23:50](#)

قال العباس الا الاذخر قال النبي عليه الصلاة والسلام الا الاذخرة وش سمى هذا العاطف؟ الاستثناء التلقين الاستثناء التقيني ولكن هل يمكن يقال ان العباس لقن النبي عليه الصلاة والسلام هذا الاستثناء - [00:24:36](#)

او يقال انه نزل الوحي بموافقة اراده العباس نظرا للحاجة اليه لا ينطق عن الهوى عليه الصلاة والسلام نزل الوحي بموافقة العباس في هذا الاستثناء وال الحاجة لذلك والاذخر وما زرعوا الادمي - [00:25:12](#)

لان ما زرعه الادمي لا يناسب الى الحرام. يناسب الى من زرعه الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله - [00:25:43](#)

اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله. اشهد ان ما شاء الله اشهد ان محمد ر رسول الله حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الصلاة - [00:26:38](#)

لا حول ولا قوة لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الله اكبر الله اكبر الله اكبر شيء قادر اللهم صلي وسلم اللهم صلي وسلم رضيت بالله ربنا - [00:27:45](#)

يقول في جواز الرعي وجها حشيش لا يختى لا خلاها لا يقطعه الادمي لكن اذا ارسل اليه من يأكله من البهائم فيه وجهان انه لا يجوز حش الحشيش ولا القلم - [00:29:28](#)

شوفوا وجهان المصلي اتاب ابو الفلسطينيين وجماعة روایتين اللهم في الهدایة والمذهب والخلاصة والهادی والکافی والبغیری والتلخیص والمحرم والشرح والنوم وفي شرق ومن شرق ابن المنجع والروایتين والحاویین والفروع والفائض وغيرهم ما لا يجوز.

جزم به ابو الخطاب وابن البنا وغيرهما من في كتب الخلافة. ونذر القاضي في - [00:30:38](#)

قدمه في المستووب وشرح ابن رازين وجزم به المؤتمر المنتخب والتبيه وصححه في تصحيح المحرم والوجه الثاني يجوز في تذكرته وجزم به في الوجيز والآفادات. قلت وهو الصواب. وقال القاضي في التعليق محل الخلاف اذا ادخل - [00:31:19](#)

بهانمه لرعیه. فاما ان ادخلها لحاجة لم يضمن يعني ما ادخل للرعي لكنها رعت ايه حديث ابن عباس جاءهم يصلون من بين يدي الصف نزل وترك في الرعي لا اشكال فيه ان شاء الله - 00:31:51

ومن قلعه ظمن قلع الشجرو الحشيش طلعوا ضمن الشجرة الكبيرة ببقرة فداء والصغرى بثات وهذه امور تقديرية الكبيرة والصغرى احجام كثيرة والخشيش بقيمتها حشيش يضمن بقيمتها يقوم كان الناس يخرجون - 00:32:34

للتحجاج ويدخلون به الى البلدان ويبينونه فهذا مثله يقوم بقيمة تناسب ثم يضمن بالقيمة والغضن بما نقص كسر قوس شجرة يضمن الشجرة كاملة فان استخلف خرج الغصن سقط الظمان في احد الوجهين - 00:33:32
لكن ينتظر في الحكم الا ان يستخلف بيوم ولا بشهر ولا ها تحتاج الى وقت طويل حتى هذا هو القياس. يعني مثل ما لو اه اتلف شيئا من ادمي او غيره فبنت غيره - 00:34:15

كسر سن وخرج مكانه اها الريش مثل الريش في منطقة متى؟ سمي ابي ترى اظن هذا افاقي شيء الا الحج وبعشي والله كان الحج في الزمان القديم ينتظر فيه بنت الريش - 00:34:40

تغيرت الامور فان استخلف سقط الظمان في احد الوجهين ومن قطع غصنا في الحل اصله في الحرم ضمنه لأن الاعتبار بالاصل فانقطعوا في الحرم واصله في الحل لم يضمنه لأن العبرة بالاصل - 00:35:19

في احد الوجهين شو؟ هذى مثل حديث ارتکاب النبي صلى الله عليه وسلم ايه ها فانقطعه في الحرم واصله في الحل لم يضمنه في احد الوجهين ثم قال رحمة الله تبون نسد هذا ولا تو مباشر دارس - 00:35:44

ان ما ودك انت حدد الحرم حدود الحرم معروفة عليه الصلاة والسلام النبي عليه الصلاة والسلام ما دام ما طبع كله رجليه بالمسجد فهو في حكم المسجد ولا يكون قطع اعتكافه - 00:36:22

سكن هذا ها شو ثم قال رحمة الله تعالى فصل ويحرم صيد المدينة يحرم صيد المدينة وشجرها وحشيشها وقد حرمتها النبي عليه الصلاة والسلام ان الله حرم مكة فاني احرم المدينة - 00:37:16

حرمتها ما بين عير الى ثور وما بين لابتى المدينة حرام فمن الشمال الى الجنوب من عير الى ثور من جبل عير الى ثور ومن الشرق الى الغرب بين الحرتين الغربية والشرقية - 00:37:52

وحصل نزاع كبير في جبل ثور هل هو صحيح ولا محرف ولا مصحف هو جبل ثور كما هو معروف مكة ثم بعد البحث والتحري وخروج اللجان تبين ان خلف احد جبيل صغير يشبه الثور - 00:38:17

وجاء رجال من كبار السن من القبائل التي تسكن في تلك الجهات وقالوا هذا جبل ثور حصل النقاش في هذه المسألة وطال واللجان كثيرة خرجت يحرم صيد المدينة وشجرها وحشيشها الا ما تدعوا الحاجة اليه - 00:38:43

لأنهم طلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام استثناء اشياء فاذن لهم. تدعوا اليه الحاجة من شجرها للرحيل الذي يوضع على الدابة منين يجيبيونه؟ الا من هذا الشجر فاذن لهم والعارضة - 00:39:21

الدواي استثنى هذا ومن ادخل الي صيدا فله امساكه وذبحه - 00:39:44
لانه لا يناسب الى الحرام وادخله الحرم ودليل ذلك حديث يا ابا عمير ماذا فعل النغير اخ صغير لانس بن مالك معه طائر صغير يسمى

النغير او النغر يلعب به هذا الطفل - 00:40:15

وآآ النبي عليه الصلاة والسلام ولا ينكر عليه ثم مات المقصود انه يقول يا ابا عمير ماذا فعل النغير؟ فاقره على امساكه ولا جزاء في صيد المدينة. يعني بخلاف صيد - 00:40:46

مكة وعنه جزاوه سلب القاتل. حديث سعد لمن اخذ سعد ابي وقاص رأى رجلا يقطع شجرا في المدينة غلام هذا يعني عبد جاءه سعد فسلبه يعني اخذ ما عليه من ثياب وغيرها ما يبقى عليه الا ستر العورة - 00:41:11

وسلاح وكل ما معه يأخذه وجاء اهل الغلام الى سعد يطلبون هذا السلب قال لا اعطيكم شيئا نفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهد حرمها ما بين ثور الى عير - 00:41:50

وهذا من الجهاتين الشمال والجنوب اما بالنسبة للشرق والغرب ما بين الاباتين حرثين وجعل النبي صلى الله عليه وسلم حول المدينة اثنى عشر ميلا حمى حول المدينة اثنى عشر والميل كم - 00:42:17

كيلوين الا الا ثلث شو الف وسبع مئة الميل الف وسبع مئة اه اثنى عشر ميلا عشرين كيلو مجموع اثنى عشر ميلا اذا حولت الى الاكيال تزيد اظن الباب اللي بعده ما يصلح ندخل فيه - 00:42:52

المعروف نفس يا ابو عبد الملك ما ودكم تجون يكون هذا الحج ودخول مكة ما يمكن البدء به كن هذا اخر درس هو ذا اخونا اللي جاي من فرح اللي عنده سؤال - 00:43:28

نسختين من اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك هنيئا يا ابو عبد الملك ها تخفيف والله اساري الاخوان واضحة تحظر عند انت تحور واخر مرة - 00:44:07